[258] ورأسان على حقو واحد، فالتبس الامر على أهله، أهو واحد أو اثنان ؟ فصاروا إلى أمير المؤمنين عليه السلام يسألونه عن ذلك ليعرفوا الحكم فيه، فقال أمير المؤمنين عليه السلام: اعتبروه إذا نام، ثم أنبهوا أحد البدنين والرأسين، فإن انتبها جميعا معا في حالة واحدة فهما إنسان واحد، وإن استيقظ أحدهما والآخر نائم فهما اثنان، وحقهما من الميراث حق اثنين. وروى الحسن بن علي العبدي، عن سعد بن طريف، عن الاصبغ بن نباتة قال: بينما شريح في مجلس القضاء إذ عرض له شخص، (1) فقال له: يا أبا امية أخلني فإن لي حاجة، قال: فأمر من حوله أن يجفوا عنه، (2) فانصرفوا وبقي خاصة من حضر، (3) فقال له: اذكر حاجتك، فقال: يا أبا امية إن لي ما للرجال وما للنساء، فما الحكم عندك في ؟ أرجل أنا أم امرأة ؟ فقال له: قد سمعت من أمير المؤمنين عليه السلام قضية (4) أنا أذكرها، خبرني عن البول من أي الفرجين يخرج ؟ قال الشخص: من كليهما، قال: فمن أيهما ينقطع ؟ قال: منهما معا فتعجب شريح، قال الشخص: ساورد عليك من أمري ما هو أعجب، قال شريح: ما ذاك ؟ قال: زوجني أبي على أنني امرأة، فحملت من الزوج، وابتعت جارية تخدمني، فأفضيت إليها فحملت مني، فضرب (5) شريح إحدى يديه على الاخرى متعجبا وقال: هذا أمر لابد من إنهائه إلى أمير المؤمنين عليه السلام فلا علم لي بالحكم فيه ! فقام وتبعه الشخص ومن حضر معه حتى دخل على أمير المؤمنين عليه السلام، فقص عليه القصة، فدعا أمير المؤمنين عليه السلام بالشخص فسأله عما حكاه له شريح، فاعترف به، فقال له: من زوجك ؟ قال: فلان ابن فلان - وهو حاضر بالمصر - فدعا (6)

---

(1) في المصدر: إذ جاءه شخص. (2) جفاعنه: أعرض. ضد واصله وآنسه. وفى المصدر: أن يخفوا عنه. (3) في المصدر: من حضره. (4) في المصدر: في ذلك قضية. (5) في المصدر: قال: فضرب. (6) في المصدر: فدعا به.